

7124 - حكم صلاة المصاب بإدرار في البول - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اخونا رسالته مطولة بعض الشيء ملخص ما فيها انه مصاب بادرار في البول وهو يحتاج الى قضاء حاجته في الساعة خمس مرات.

ويرجو التوجيه بخصوص الصلاة. جزاكم الله خيرا شيخ صالح - [00:00:00](#)

اذا كان يبقى معه احتباس البول مدة ان تخفي لاداء الفريضة فانه يتوضأ يستنجي عند ارادة اداء الفرض ثم يقوم فيصلي والصلاة لا

تستغرق خمس الساعة كما ذكر بل وقتها اقل - [00:00:20](#)

قد يؤدي الفريضة بعشر دقائق او خمس اما اذا كان البول ينزل باستمرار فحكمه حكم من اصيب بالسلس. ايوة يتوضأ لاداء الصلاة

ويلبس ما يمنع نزول القطرات الى الارض وترويث ثيابه والمصلى - [00:00:47](#)

ويصلي ما اراد من النوافل مع الفريضة فاذا جاء وقت الصلاة الاخرى جدد الصلاة الاستنجاء والوضوء توطأ وظوءا جديدا مستقلا

باستنجاؤها ونحوها ونسأل الله ان يشفيه ويعافيه ويشفي كافة مرضى المسلمين. اللهم امين - [00:01:11](#)